

## السؤال

هل أنحر أنا وزوجتي كبشا واحدا أم اثنين في الحج؟ وهل لنا أن نضحي في بلادنا أم لا؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

إذا كنتما متمتعين أو قارنين ، وجب على كل واحد منكما هدي مستقل ، ولا يجزئ عنكما كبش واحد ؛ لأن دم التمتع والقران واجب ، ومن لم يجده صام عشرة أيام ، ثلاثة في الحج وسبعة إذا رجع إلى بلده ، كما قال تعالى : ( فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ) البقرة/196 .  
وأما إذا كنتما مفردين ، فلا يلزمكما هدي ، ولكما أن تتطوعا بما شئتما ، بهدي واحد أو أكثر ، وقد أهدى النبي صلى الله عليه وسلم في حجه مائة بدنة .

ثانيا :

أما الأضحية فلا تشرع للحاج ، وإنما يشرع له الهدى .

فقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : كيف يجمع الإنسان بين الأضحية والحج ، وهل هذا مشروع ؟  
فأجاب : "الحاج لا يضحي ، وإنما يهدي هدياً ، ولهذا لم يضح النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وإنما أهدى ، ولكن لو فرض أن الحاج حج وحده وأهله في بلده فهنا يدع لأهله من الدراهم ما يشترون به أضحية ويضحون بها ، ويكون هو يهدي ، وهم يضحون ، لأن الأضاحي إنما تشرع في الأمصار ، أما في مكة فهو الهدى " انتهى من "اللقاء الشهري".  
ولزيادة الفائدة انظر جواب السؤال (82027) .  
والله أعلم .